

فقه اللغة

(عَنْ الْأَثَمَّةِ) .

الدَّاءُ اسمٌ جامعٌ لكلِّ مَرَضٍ وَعَيْبٍ ظَاهِرٍ أَوْ بَاطِنٍ حَتَّى يُقَالَ : دَاءٌ الشَّيْخِ أَشَدُّ الْأَدْوَاءِ .

فَإِذَا أَعْيَا الْأَطْبَاءُ فَهُوَ عَيَْاءٌ .

فَإِذَا كَانَ يَزِيدُ عَلَى الْأَيَّامِ فَهُوَ عُضَالٌ .

فَإِذَا كَانَ لَا دَوَاءَ لَهُ فَهُوَ عُقَامٌ .

فَإِذَا كَانَ لَا يَبْرَأُ بِالْعِلَاجِ فَهُوَ نَاجِسٌ وَنَجِيسٌ .

فَإِذَا عَتَقَ وَأَتَتْ عَلَيْهِ الْأَرْمَنَةُ فَهُوَ مُزْمِنٌ .

فَإِذَا لَمْ يُعْلَمْ بِهِ حَتَّى يَظْهَرَ مِنْهُ شَرٌّ وَعَرٌّ فَهُوَ الدَّاءُ الدَّفِينُ